

تاسعاً - القرارات المتخذة بناءً على تقارير اللجنة السادسة^(١)

رقم القرار	المحتوى	البند	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
٧١/٤١	منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني لتي حسمها منظمة الوحدة الأفريقية أو جامعة الدول العربية أو كلاهما (A/41/886)	١٢١	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٦٣
٧٢/٤١	حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعودة عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة (A/41/887)	١٢٢	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٦٤
٧٣/٤١	التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد (A/41/888)	١٢٣	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٦٥
٧٤/٤١	تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية (A/41/889)	١٢٤	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٦٦
٧٥/٤١	مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الإنسان وأمنها (A/41/890)	١٢٥	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٦٧
٧٦/٤١	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية (A/41/860)	١٢٦	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٦٨
٧٧/٤١	تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (A/41/861)	١٢٧	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٦٨
٧٨/٤١	النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية أمن وسلامة العنات الدبلوماسية والفضلية والمنعدين الدبلوماسيين والفضليين (A/41/891)	١٢٨	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٧٠
٧٩/٤١	الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية (A/41/891)	١٢٨	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٧٢
٨٠/٤١	تقرير اللجنة المختصة لموضوع صناعة اتفاقية دولية لحظر تجنيد المرتزقة واستخدامهم وقبولهم وتدريبهم (A/41/872)	١٢٩	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٧٢
٨١/٤١	تقرير لجنة القانون الدولي (A/41/892)	١٣٠	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٧٤
٨٢/٤١	تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (A/41/893)	١٣١	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٧٥
٨٣/٤١	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بمسئولية الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة (A/41/894)	١٣٢	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٧٦
٨٤/٤١	تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول (A/41/895)	١٣٣	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٧٧
٨٥/٤١	الإعلان المتعلق بالمبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم مع الاهتمام الخاص بالحضانة والنسب على الصعيدين الوطني والدولي (A/41/898)	١٣٦	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٣٧٨

(١) للاطلاع على القرارات المتخذة بناءً على تقارير اللجنة السادسة، انظر الفرع العاشر - باء - ٨.

٧١/٤١ - منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الأفريقية أو جامعة الدول العربية أو كلاهما

الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٧٦/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ و ٣٢٨٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و ١٥٢/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ .

إذ تشير إلى قرارها ١٦٧/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٠٤/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ .

المنظمات الدولية، التسهيلات والمزايا والحصانات اللازمة لاضطلاعها بمهامها وفقاً لأحكام اتفاقية فيينا لتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الطابع العالمي؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٩٥

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

٧٢/٤١ - حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٤/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٥١/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ و ١١٦/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٧٧/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٥) عن حالة البروتوكولين الإضافيين^(٦) لاتفاقيات جنيف المعقودة عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة،

واقتراناً منها باستمرار قيمة القواعد الإنسانية الثابتة المتصلة بالمنازعات المسلحة وبضرورة احترام وضمان هذه القواعد في جميع الأحوال في نطاق الصكوك الدولية ذات الصلة لحين إنهاء هذه المنازعات في أقرب وقت ممكن،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى توحيد وتنفيذ المجموعة الموجودة من القوانين الإنسانية الدولية، وإلى قبول هذه القوانين على نطاق عالمي،

وإذ تضع في اعتبارها على وجه الخصوص الحاجة إلى حماية السكان المدنيين، ولاسيما النساء والأطفال، من آثار الأعمال العدائية، ودور لجنة الصليب الأحمر الدولية وجمعية الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنيتين ومنظمات الدفاع المدني في هذا الصدد،

وإذ تلاحظ مع التقدير الجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة الصليب الأحمر الدولية في سبيل الترويج للبروتوكولين الإضافيين ونشر المعلومات عنها،

(٥) A/41/535

(٦) A/32/144، المرفقان الأول والثاني.

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٧)،

وإذ تضع في اعتبارها قرار مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية، والمتعلق بمنح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الإفريقية أو جامعة الدول العربية أو كلاهما^(٨)،

وإذ تلاحظ أن اتفاقية فيينا لتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الطابع العالمي والمؤرخة في ١٤ آذار/مارس ١٩٧٥^(٩) لا تنظم إلا تمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية،

وإذ تأخذ في اعتبارها الممارسة الحالية المتمثلة في دعوة حركات التحرير الوطني المشار إليها أعلاه إلى الاشتراك بصفة مراقب في دورات الجمعية العامة والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وفي أعمال المؤتمرات التي تعقد تحت رعاية مثل هذه المنظمات الدولية،

واقتراناً منها بأن اشتراك حركات التحرير الوطني المشار إليها أعلاه في أعمال المنظمات الدولية يساعد في تعزيز السلم والتعاون الدوليين،

ورغبة منها في أن تكفل الاشتراك الفعال لحركات التحرير الوطني المشار إليها أعلاه بصفة مراقب في أعمال المنظمات الدولية وفي أن تنظم لهذا الغرض، مركزها وما يلزمها لأداء مهامها من تسهيلات ومزايا وحصانات،

وإذ تلاحظ أن دولاً كثيرة قد اعترفت بحركات التحرير الوطني تلك، ومنحتها تسهيلات ومزايا وحصانات في بلداتها،

١ - تحث جميع الدول التي لم تنظر بعد في مسألة التصديق على اتفاقية فيينا لتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الطابع العالمي أو الانضمام إليها، ولاسيما الدول التي تستضيف المنظمات الدولية أو المؤتمرات الدولية التي تعقدتها المنظمات الدولية ذات الطابع العالمي، أو التي تعقد تحت رعايتها، على النظر في هذه المسألة في أقرب وقت ممكن؛

٢ - تطلب مرة أخرى إلى الدول المعنية أن تمنح وفود حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الإفريقية أو جامعة الدول العربية أو كلاهما، والتي لها مركز المراقب في

(٧) A/41/534

(٨) انظر: الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية، فيينا، ٤ شباط/فبراير - ١٤ آذار/مارس ١٩٧٥، المجلد الثاني (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.75.V.12)، الوثيقة A/CONF.67/15، المرفق.

(٩) المرجع نفسه، المجلد الثاني، الصفحة ٢٠٧ (من النص

الأساسي)